

سنن النبي (ص)

[178] يتختمون في اليمين (1). أقول: وروي تختمه في اليمين، ونقش الخاتم على اختلاف ما، الكليني في الكافي بعدة طرق آخر، والصدوق في كتبه، وغيرهما (2). وروي الكليني وغيره أيضا تختم علي والحسن والحسين وبعض من بعدهم من الأئمة (عليهم السلام) في اليسار (3) ولا منافاة لجواز كونه في كلتا اليدين، أو اختلاف الأزمنة. ولم يرو ذلك في النبي (صلى الله عليه وآله) لكن روى الكليني في الكافي: مسندا عن علي بن عطية عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما تختم رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلا قليلا حتى تركه (4) فالموافق للغرض من هذا الكتاب بعض أوصاف خاتمه (صلى الله عليه وآله). 18 - وفي المكارم: عن الصادق (عليه السلام) عن علي (عليه السلام) قال: لبس الأنبياء القميص قبل السراويل (5). أقول: ورواه أيضا في الجعفریات (6) وقد تقدم بعض ما يناسب الباب.

(1) الكافي 6: 474، وعلل الشرائع: 158،
والجعفریات: 185، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام): 2: 55. (2) أمالي الصدوق: 370. (3)
الكافي 6: 469. (4) الكافي 6: 469. (5) مكارم الأخلاق: 101. (6) الجعفریات: 240.